اصوات نساء
ASWAT NISSA

متابعة و تقييم
مدى مراعاة و إدراج
مقاربة النوع الاجتماعي

داخل مجلس نواب الشعب

نوفمبر 2019 - جانفي 2020

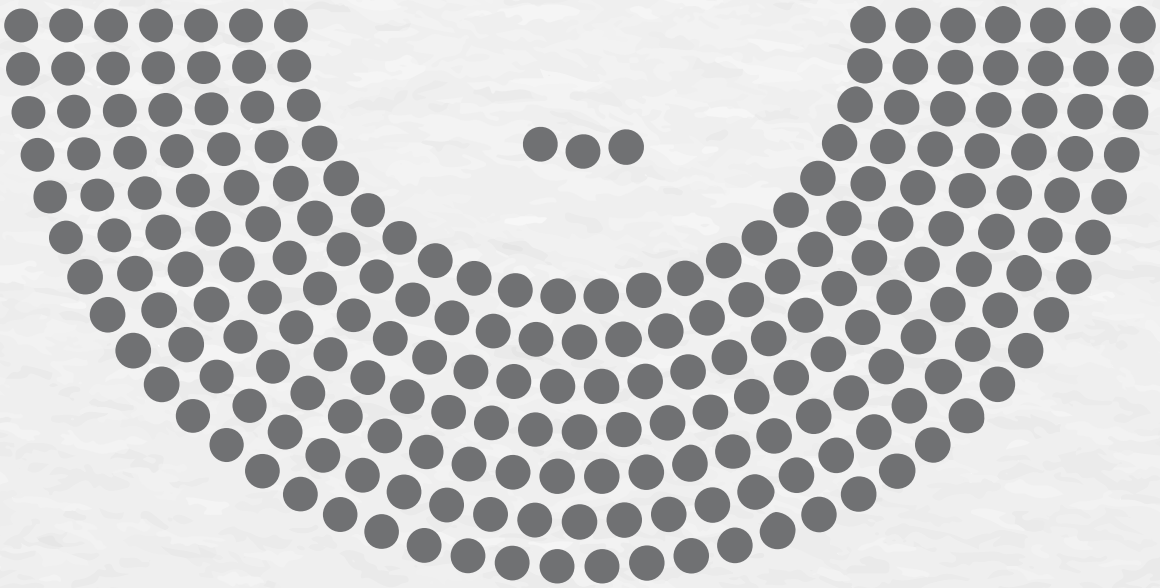

مخطط التقرير

- **المقدمة**

- **الجزء الأول: مراعاة النوع الاجتماعي في هياكل مجلس نواب الشعب**

1 - التمثيلية العددية للنساء في مجلس نواب الشعب وهياكله الرئاسية.....

- التمثيلية العددية للنساء في مجلس نواب الشعب.....

- تمثيلية النساء في رئاسة مجلس نواب الشعب و مكتبه.....

- تمثيلية النساء داخل اللجان.....

- **الجزء الثاني: مراعاة النوع الاجتماعي داخل اللجنة الوقتية المختصة بالنظر في مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 ومشروع قانون المالية لسنة 2020**

1 - تمثيلية النساء داخل اللجنة الوقتية المختصة بالنظر في مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 و مشروع قانون المالية لسنة2020 .....

2 - تمثيلية النساء خلال نقاشات اللجنة الوقتية المختصة بالنظر في مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 و مشروع قانون المالية لسنة2020.....

- **الجزء الثالث: مراعاة النوع الاجتماعي في اللجان الأنموذج**

1 - لجنة الأمن و الدفاع.....

2 - لجنة المالية و التخطيط و التنمية.....

3 - لجنة الصحة و الشؤون الاجتماعية.....

4 - لجنة شؤون المرأة و الأسرة و الطفولة و الشباب و المسنين.....

- **توصيات**

مقدمة :

تقدم أصوات نساء للمرة الثالثة على التوالي تقريرها حول مدى مراعاة مقاربة النوع الاجتماعي داخل مجلس نواب الشعب، وذلك إيمانا منها بأهمية إدراج هذه المقاربة في كل هياكل وأعمال السلطة التشريعية من أجل تحقيق التنمية والعدالة الاجتماعية. يهدف هذا التقرير إلى ملاحظة وتقييم مدى إدراج مجلس نواب الشعب لمقاربة النوع الاجتماعي خلال الفترة الممتدة من شهر نوفمبر 2019 إلى شهر جانفي 2020 ، حيث تتزامن هذه الأخيرة مع الأشهر الأولى من المدة النيابة الجديدة للدورة البرلمانية الثانية بعد المصادقة على دستور الجمهورية الثانية سنة 2014. أفرزت الانتخابات التشريعية الأخيرة عن خارطة برلمانية مختلفة من حيث المكونات السياسية. حيث غابت عديد الأحزاب عن المشهد السياسي كالجبهة الشعبية وآفاق تونس، وتراجعت نتائج بعض الأحزاب الأخرى تراجعا كبيرا كنداء تونس و مشروع تونس. وفي المقابل ،أسفرت هذه الانتخابات عن صعود أحزاب جديدة إلى الساحة البرلمانية كقلب تونس وائتلاف الكرامة وحركة الشعب والتيار الديمقراطي وحزب الرحمة.

يذكر أن حركة النهضة احتلت المرتبة الأولى بالرغم من تراجع نتائجها وعدد المقاعد التي أحرزتها عن الدورتين البرلمانيتين السابقتين. فبعد أن تحصلت على تسعة و ثمانين مقعدا (89) مقعدا خلال الانتخابات التشريعية لسنة 2011 ثم تسعة و ستين مقعدا (69) مقعدا خلال الانتخابات التشريعية لسنة 2014 لم يتجاوز عدد المقاعد التي تحصلت عليها أربعة و خمسين (54) مقعدا بالنسبة للانتخابات التشريعية لسنة 2019.

وفي المقابل، حافظت الخارطة البرلمانية الجديدة على شبه التوازن الذي وجد سابقا بين التيار المحافظ والتيار التقدمي على الرغم من وصول أحزاب محافظة جديدة عرفت بتشددها ومواقفها السلبية تجاه قضايا النساء والمساواة من جهة وتراجع عديد الأحزاب التي تعرف بمساندتها لحقوق النساء ومشاغلهن من جهة أخرى. إذ يجعل هذا التوازن من إدراج مجلس نواب الشعب لمقاربة النوع الاجتماعي وضمانه للمساواة بين الجنسين من أهم التحديات في الفترة القادمة. و هو ما يفرض على النائبات و النواب إعطاء الأولوية لهذه القضايا ومواصلة ما شرع به المجلس السابق من تنزيل لأحكام دستور 2014 القاضية بالمساواة وتكافئ الفرص

بين الجنسين[1] ، نذكر كمثال على ذلك دراسة مشروع قانون المساواة في الميراث ومجلة الحريات الفردية. كما أنه على النواب و النائبات الحرص على ضمان تطبيق القانون عدد 58 لسنة 2017 المتعلق بالقضاء على العنف ضد النساء[2] من خلال تخصيص الاعتمادات الكافية لإنفاذه في الميزانية وكذلك عبر مراقبة حسن تطبيقه من طرف الجهات الحكومية المتعهدة به.

إيمانا منها بأن مراعاة مقاربة النوع الاجتماعي في البرلمان برهان على تجاوزه لكل العوائق الموضوعية و الهيكلية و الثقافية التي قد تعترض مشاركة النساء وتساويهّن مع الرجال داخله، تسلط أصوات نساء الضوء مرة أخرى من خلال هذا التقرير على مدى توفر الظروف الملائمة بمجلس نواب الشعب لاحترام هذه المقاربة. إذ تذكر المنظمة بالدور الهام الذي تلعبه السلطة التشريعية في إرساء المساواة بين الجنسين و تكريس الحقوق و الحريات الفردية و ذلك من خلال صلاحياتها التشريعية والرقابية. لذلك يتحتم على مجلس نواب الشعب وضع وتنفيذ السياسات العامة والقوانين التي تستجيب لاحتياجات الأقليات وتراعي الفوارق بين الجنسين وتأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الخاصة للأفراد بدون تمييز فحسب الاتحاد البرلماني الدولي" البرلمان الذي يراعي النوع الاجتماعي هو الذي يستجيب لاحتياجات واهتمامات ومصالح كل من الرجال والنساء في هياكله وأساليبه وعمله".[3]

يدور هذا التقرير حول "متابعة وتقييم مدى مراعاة وإدراج مقاربة النوع الاجتماعي داخل مجلس نواب الشعب" إذ يتعرض في جزئه الأول للوضع الراهن للمساواة بين النساء والرجال داخل البنية الهيكلية الجديدة للمجلس و يقيّم مدى تمثيلية النساء في مجلس نواب الشعب سواء كان ذلك داخل الكتل أو داخل اللجان البرلمانية أو في المناصب القيادية لهياكله.

أما في جزئه الثاني ، فيتعرض لمتابعة أنشطة المجلس خلال الشهرين الأولين من الفترة النيابية الجديدة، التي تمحورت أساسا حول النظر والمصادقة على قانون المالية والميزانية لسنة 2020. وبالتالي، يهتم هذا الجزء من التقرير بأعمال اللجنة الوقتية المخصصة لدراسة مشروع قانون

---

[1] وجب التذكير بأن الدستور نص في توطئته على ضمان الدولة لعلوية القانون ولاحترام الحريات وحقوق الانسان و"المساواة في الحقوق والواجبات بين جميع المواطنين والمواطنات". كما جاء في الفصل 21 منه أن " المواطنون والمواطنات متساوون في الحقوق والواجبات وهم سواء امام القانون من غير تمييز". وينص الفصل 46 من الدستور على أنّه "تلتزم الدولة بحماية الحقوق المكتسبة للمرأة وتدعم مكاسبها وتعمل على تطويرها. تضمن الدولة تكافؤ الفرص بين الرجل وانساء في تحمل مختلف المسؤوليّات وفي جميع المجالات. تسعى الدولة إلى تحقيق التناصف بين المرأة والرجل في المجالس المنتخبة تتّخذ الدّولة التدابير الكفيلة بالقضاء على العنف ضد المرأة".

[2] قانون أساسي عدد 58 لسنة 2017 مؤرخ في 11 أوت 2017 يتعلق يالقضاء على العنف ضد المرأة.

[3] مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للمغرب لدى الأمم المتحدة مؤرخة في 18 ديسمبر 2012.

المالية التكميلي لسنة 2019 ومشروعي قانــون الماليــة والميزان الاقتصادي لسنة 2020. كما أن هذه الوثيقة تعرض أشغال الجلسات الأولى للجان الأربع الأنموذج التي تتابعها أصوات نساء منذ بداية سنة 2019 والمتكونة من أربع لجان تنقسم إلى لجنتين قارتين و لجنتين خاصتين وهي لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية ولجنة المالية والتخطيط والتنمية ولجنة الأمن والدفاع و لجنة شؤون المرأة و الأسرة و الطفولة الشباب و المسنين.

وفي الأخير ، تقدم أصوات نساء مجموعة من التوصيات إلى مجلس نواب الشعب بتركيبته الجديدة حتى يكون مستجيبا لاحتياجات واهتمامات النوع الاجتماعي سواء في ما يتعلق بهياكله أو بأعماله.

الجزء الأول:
مراعاة النوع الاجتماعي في هياكل مجلس نواب الشعب

حتى يكون مجلس نواب الشعب مراعيا للنوع الاجتماعي ، يتعين عليه تحقيق التناسب بين النساء و الرجال في جميع هيئاته و هياكله الداخلية وذلك بحسب عدد النائبات أو الموظفات الموجودات فيه و هو ما من شأنه أن يعزز مشاركة تامة وشاملة للنساء صلبه.

1. التمثيلية العددية للنساء في مجلس نواب الشعب وهياكله الرئاسية :

لم تفرز صناديق الاقتراع إثر الانتخابات التشريعية لسنة 2019 سوى عن وجود أربعة و خمسين(54) نائبة من جملة مائتين و سبعة عشر(217)نائب و نائبة في رحاب مجلس نواب الشعب، وبالتالي لا تمثل النساء بالمجلس إلا 24.8 بالمائة من مجموع النواب و النائبات وهي نسبة ضعيفة جدا ويمكن القول بأنها الأضعف منذ 2011. حيث بلغت هذه النسبة 36 بالمائة بالمجلس السابق و 27 بالمائة بالمجلس الوطني التأسيسي . علما وأن هذه النسب لا تعدّ نموذجية لذلك كان من الأحرى أن تشهد ارتفاعا تكريسا لما وضعه دستور 2014 من ضمانات. إذ نص هذا الأخير في فصله 34 على أن "الدولة تضمن تمثيلية المرأة في المجالس المنتخبة" كما نص أيضا في فصله 46 أن "الدولة تسعى لتحقيق التناصف بين المرأة والرجل في المجالس المنتخبة".

ويمكن تفسير هذا التقهقر لعدد النساء في مجلس نواب الشعب الحالي أولا بضعف مشاركة النساء السياسية من حيث العدد ومن حيث تقلد المناصب القيادية في الأحزاب وثانيا بتبني قاعدة التناصف العمودي فقط دون التناصف الأفقي وهي آلية غير كافية لوحدها لتحقيق هذا الهدف. إذ أدى غياب هذه القاعدة إلى عدم تجاوز نسبة مشاركة النساء كرئيسات قائمات في الانتخابات التشريعية الأخيرة 18 بالمائة و هو ما أفرز عن تنصيب مجلس بأغلبية رجالية.

وتنعكس هذه النسب الضعيفة للنساء بالمجلس على تمثيليتهن صلب هياكله وداخل مواقع أخذالقرار فيه.

التمثيلية العددية للنساء في مجلس نواب الشعب

	العدد الجملي للنواب و النائبات	عدد النائبات	نسبة تمثيلية النساء داخل مجلس نواب الشعب
أعضاء و عضوات مجلس نواب الشعب	217	54	%24.8
أعضاء و عضوات رئاسة مجلس نواب الشعب	3	1	%33.3
أعضاء و عضوات مكتب مجلس نواب الشعب	13	4	%30.7

لتجاوز هذه النتائج الهزيلة للتمثيلية العددية للنساء البرلمانيات تشير أصوات نساء إلى أهمية وضرورة تنقيح القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء[4] لضمان إرساء الالتزام الدستوري للدولة التونسية و المتمثل في تحقيق التناصف في المجالس المنتخبة مثلما ورد بالفصل 46 من الدستور. و يكون ذلك في اتجاه إضافة قاعدة التناصف الأفقي التي تكرس قاعدة التناصف بين النّساء والرّجال في رئاسة القائمات بالنسبة إلى القائمات الحزبية والائتلافية التي تترشح في أكثر من دائرة انتخابية .فمثلاً الحزب الذي يترشح في مائة (100) دائرة يجب أن يتقدم بخمسين (50) قائمة تترأسها نساء و خمسين (50) قائمة أخرى يترأسها رجال. كما تحث أعضاء و عضوات المجلس على عدم انتظار نهاية المدة البرلمانية الثانية للنظر في المبادرة التشريعية التي قدمتها مجموعة من النائبات والنواب خلال الدورة البرلمانية السابقة[5] و هي تتعلق أيضا بإدراج مبدأ التناصف الأفقي في الانتخابات التشريعية. يذكر أن تمريرها قد تعطل لتزامن ا طرحها مع الفترة الانتخابية التي تشكل فترة تغليب الأحزاب لمصالحها السياسية و هو ما لا تتماشى مع هذا القانون الذي يفضح تهميش النساء و تمثيليتهن الضعيفة داخل الأحزاب.

4قانون أساسي عدد 16 لسنة 2014 مؤرخ في 26 ماي 2014 يتعلق بالانتخابات و الاستفتاء.

5قدمت كتلة الائتلاف الوطني بمجلس نواب الشعب، يوم الأربعاء 12 جوان 2019، مبادرة لتنقيح قانون الانتخابات والاستفتاء، بهدف إقرار مبدأ التناصف الأفقي بين الرجال والنساء في الانتخابات التشريعية لسنة 2019 ، وقد أمضى على هذه المبادرة 40 نائبا ونائبة من مختلف الكتل بالمجلس.

تمثيلية النساء في الكتل البرلمانية

يمكن تعريف الكتل النيابية بكونها مجموعات يشكلها النواب و النائبات وتجمع بين عضوات و أعضاء نفس الحزب أو الائتلافات أو التحالفات الانتخابية. وطبقا للنظام الداخلي لمجلس نواب الشعب لكل سبعة (7) أعضاء و عضوات أو أكثر حق تكوين كتلة نيابية[6].

- تمثيلية النساء في الكتل البرلمانية

تترأس امرأة وحيدة كتلة برلمانية من أصل 8 كتل نيابية ويمكن تفسير ذلك عبر تفضيل الأحزاب والتحالفات الحزبية تفويض هذا المنصب القيادي للرجال، مما يطرح تساؤلات حول السبب الرئيسي لذلك، فهل هو نقص في الكفاءات النسائية وفي قدرتها على تقلد مثل هذه المناصب أم هي عقلية ذكورية تفرض أن مواقع أخذ القرار حكر على الرجال.

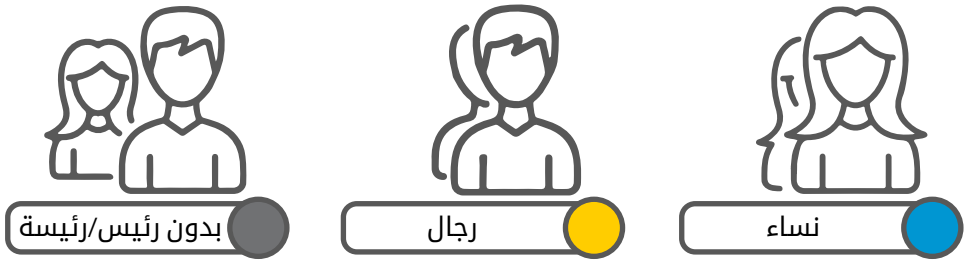

كتلة حركة النهضة	نور الدين البحيري
الكتلة الديمقراطية	غازي الشواشي
كتلة قلب تونس	حاتم المليكي
كتلة ائتلاف الكرامة	سيف الدين مخلوف
كتلة الحزب الدستوري الحر	عبير موسي
كتلة الإصلاح الوطني	حسونة الناصفي
كتلة تحيا تونس	مصطفى بن أحمد
كتلة المستقبل	عدنان ابراهيم

6الفصل 34 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

- عضوية الكتل البرلمانية

خلافا للمجلس السابق الذي تفاوتت فيه نسب تمثيلية النساء داخل الكتل البرلمانية بين المساواة التامة في عدد النساء والرجال وبين نسب قريبة نسبيا من تحقيق المساواة وأخرى ضعيفة، تطغى على هذا المجلس النسب الهزيلة لتمثيلية النساء داخل المجموعات البرلمانية دون وجود أي كتلة محققة للمساواة أو حتى قريبة منها.

تتمتع كل من كتلة قلب تونس وكتلة حركة النهضة بالنسب الأقرب من المساواة في حين تحظى كتلة تحيا تونس والكتلة الديمقراطية بأضعف النسب.

الكتل	العدد الجملي للنواب و النائبات	عدد النائبات	النسبة المئوية للنساء
كتلة حركة النهضة	54	20	%37.4
الكتلة الديمقراطية	41	4	%9.75
كتلة قلب تونس	38	16	%42.10
كتلة ائتلاف الكرامة	21	2	%9.52
كتلة الحزب الدستوري الحر	16	6	%37.5
كتلة الإصلاح الوطني	15	2	%13.33
كتلة تحيا تونس	14	1	%7.14
كتلة المستقبل	9	1	%11.11
غير المنتمين إلى كتل	8	2	%25

وبناءا على هذه المعطيات تؤكد أصوات نساء على ضرورة تضمين فصل بمشروع القانون الأساسي المتعلق بالأحزاب يلزمها باحترام مبدأ التناصف بين النساء والرجال في كل المناصب القيادية وينص على عقوبة الحرمان من التمويل العمومي للأحزاب التي لا تحترم هذا المبدأ.

2. تمثيلية النساء في مناصب القيادة :

إن تأمين عدد كبير من النائبات صلب مجلس نواب الشعب يعد خطوة أساسية في وضع برلمان مراع للنوع الاجتماعي، إلا أنه غير كاف لوحده لتحقيق المساواة المطلوبة بين الرجال والنساء. إذ من الضروري أن تتقلد النساء المناصب القيادية. وتعتبر رئاسة مجلس نواب الشعب وعضوية مكتبه ورئاسة لجانه وعضوية مكاتبها من أهم هذه المناصب.إذ تبرز أهميتها في كونها مناصب أخذ قرارات وعدم تواجد النساء فيها يجعل من حضورهن صوريا ليس له أي تأثير فعلي على التوجهات السياسية للبلاد.إن تأمين عدد كبير من النائبات صلب مجلس نواب الشعب يعد خطوة أساسية في وضع برلمان مراع للنوع الاجتماعي، إلا أنه غير كاف لوحده لتحقيق المساواة المطلوبة بين الرجال والنساء. إذ من الضروري أن تتقلد النساء المناصب القيادية. وتعتبر رئاسة مجلس نواب الشعب وعضوية مكتبه ورئاسة لجانه وعضوية مكاتبها من أهم هذه المناصب.إذ تبرز أهميتها في كونها مناصب أخذ قرارات وعدم تواجد النساء فيها يجعل من حضورهن صوريا ليس له أي تأثير فعلي على التوجهات السياسية للبلاد.

- **تمثيلية النساء في رئاسة مجلس نواب الشعب ومكتبه :**
  - رئاسة المجلس :

مقارنة بالمجلس السابق حافظت رئاسة المجلس على نفس التمثيلية العددية للنساء، إذ نجد نائبة وحيدة ضمن ثلاثة أعضاء و عضوات معنيين بالرئاسة . و لكن خلافا للمجلس السابق الذي كان نصيب النساء فيه متوقفا على تولي منصب النائبة الثانية للرئيس[7] ، احتلت السيدة سميرة الشواشي النائبة عن حزب قلب تونس منصب النائبة الأولى لرئيس المجلس خلال المدة النيابية الحالية. وهو ما يمكن اعتباره تطورا إيجابيا لتمثيلية النساء ضمن مناصب القيادة في انتظار تقلدهن رئاسة مجلس نواب الشعب.

---

[7] السيدة فوزية بن فضة نائبة عن حركة نداء تونس.

- مكتب المجلس :

يتكون مكتب مجلس نواب الشعب من أعضاء و عضوات رئاسة المجلس (رئيس + نائبة أولى + نائب ثان) ومن مساعدي و مساعدات الرئيس حسب الاختصاصات وعددهم/ن عشرة (10). ويطغى العنصر الرجالي كالعادة على تشكيلة المكتب حيث يتكون من ثلاثة عشر (13) نائب مقابل أربعة (4)نائبات فقط. ونظرا للصلاحيات الهامة الموكلة لمكتب المجلس كالإشراف على حسن سير مختلف أعماله ودواليبه واتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة في الغرض والإشراف على شؤون المجلس الإدارية والمالية فإن تغييب الكفاءات النسائية من هذا الهيكل يمس بالتأكيد من قدرته على أن يكون مراعيا للنوع الاجتماعي في أعماله . كما أنه يجعل من النساء البرلمانيات مجرد عضوات منفذات لقرارات رجالية قد لا تأخذ بعين الاعتبار حاجياتهن الخاصة و حاجيات جميع أفراد المجتمع دون تمييز. وتبعا لذلك وجب وضع إجراءات تمييز إيجابي تفرض المساواة وتحقيق التوازن لتعزيز حضور النساء بمكتب المجلس.

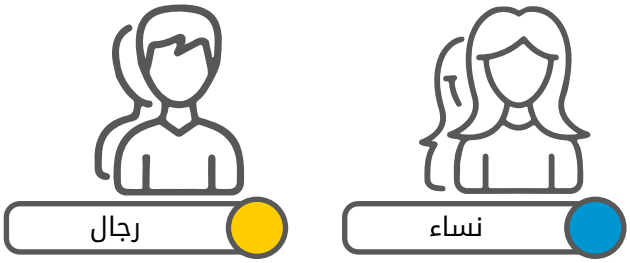

عضوات وأعضاء مكتب مجلس نواب الشعب

رئيس مجلس نواب الشعب	**السيد راشد الخريجي الغنوشي**
النائبة الأولى لرئيس المجلس	**السيدة سميرة الشواشي**
النائب الثاني لرئيس المجلس	**السيد طارق الفتيتي**
مساعدة الرئيس المكلفة بشؤون التشريع	**السيدة زينب البراهمي**
مساعد الرئيس المكلفة بالعلاقات مع الحكومة ورئاسة الجمهورية	**السيد عبد اللطيف علوي**
مساعدة الرئيس المكلفة بالعلاقات مع السلطة القضائية والهيئات الدستورية	**السيدة سميرة السايحي**
مساعد الرئيس المكلّف بالعلاقات الخارجية	**السيد نبيل حجي**

مساعد الرئيس المكلّف بالعلاقات مع المواطن ومع المجتمع المدني	السيد أسامة الصغير
مساعد الرئيس المكلف بالتونسيين بالخارج	السيد زهير المغزاوي
مساعدة الرئيس المكلف بالإعلام والاتصال	السيدة نسرين العماري
مساعد الرئيس المكلف بالتصرف العام	السيد المهدي بن غربية
مساعد الرئيس المكلف بالرقابة على تنفيذ الميزانية	السيد أسامة الخليفي
مساعد الرئيس المكلف بشؤون النواب	السيد سفيان طوبال

إن هذه التشكيلة تجعل من نسبة تمثيلية النساء لا تتجاوز 30.7 بالمائة و هي نسبة تتجاوز نسبة التمثيلية العامة لهن داخل مجلس نواب الشعب و التي بلغت 24.8 بالمائة و لكنها تبقى غير كافية لتمثيل النساء و تمكينهن من المشاركة في أخذ القرارات داخل مجلس نواب الشعب.

- **تمثيلية النساء داخل اللجان :**

يتكوّن مجلس نواب الشعب من تسعة (9) لجان قارة وتسعة (9) لجان خاصة.

اللجان القارة[8] هي لجان تشريعية تتولى بالخصوص دراسة مشاريع ومقترحات القوانين المعروضة على المجلس قبل إحالتها على الجلسة العامة والنظر في جميع المسائل التي تحال إليها. أما اللجان الخاصة[9] فهي التي تتولى دراسة جميع المسائل التي تحال إليها ومتابعة كل الملفات والقضايا الداخلة في مجال نظرها وهي على خلاف اللجان القارة ليست بلجان تشريعية.

كما يمكن لمجلس نواب الشعب وبطلب من ربع الأعضاء و العضوات على الأقل إحداث لجان[10] تحقيق تهتم بالبحث في موضوع معين من خلال القيام بالإجراءات الاستقصائية التي تراها بغرض الوصول إلى الحقائق المرتبطة به. وتعّد هذه اللجان وسيلة من وسائل الرقابة على أعمال ونشاطات السلطة التنفيذية. خلال الجلسة العامة التي عقدت في 8 ديسمبر 2019 صادق النواب و النائبات **بمجلس نواب الشعب على إحداث لجنة تحقيق برلمانية حول فاجعة عمدون.**

8الفصل 87 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

9لفصل 93 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

10الفصل 97 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

وتتمثل هذه الأخيرة في سقوط حافلة، تابعة لإحدى وكلات الأسفار الخاصة، كانت تقل ثلاثة و أربعين (43) شخصا في إطار رحلة سياحية ترفيهية من تونس العاصمة في اتجاه عين دراهم في مجرى وادي بعد تجاوزها لحاجز حديدي و ذلك على مستوى طريق جبلية خطيرة و هي "عين السنوسي" من معتمدية عمدون بولاية باجة. وقد أودى هذا الحادث بحياة أكثر من خمسة وعشرين شخصا (25) و إصابة العشرات[11].

إن أغلبية اللجان تتألف من اثنين و عشرين (22) عضوا و عضوة ويتم تكوينها وفق قاعدة التمثيل النسبي بين الكتل. ولكل لجنة مكتب يتركب من رئيس(ة) لجنة ونائب (ة) رئيس(ة) ومقرر(ة) ومساعد مقرر (ة)أول(ى) ومساعد مقرر(ة) ثان(ة).

لكن شهدت بداية هذه الدورة البرلمانية استثناء يتمثل في إحداث لجنة تشريعية وقتية مخصصة لدراسة مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 ومشروعي قانـون الماليـة والميزان الاقتصادي لسنة 2020. وفسر هذا الإجراء الاستثنائي بمعضلة تزامن تنصيب المجلس مع فترة النظر في قانون الميزانية وضرورة التزامه بالآجال الدستورية للمصادقة على قانون المالية والميزان الاقتصادي. ونظرا لتعذر تشكيل اللجان القارة التجأ المجلس إلى إنشاء هذهاللجنة غير المنصوص عليها بنظامه الداخلي وهو ما يطرح إشكالا حول تركيبتها إذ تم تنصيبها استنادا لنتائج الانتخابات وليس بالاعتماد على قاعدة التمثيل النسبي للكتل.

- تمثيلية النساء في رئاسة اللجان :

انعكست التمثيلية العددية الضعيفة للنساء في المجلس النيابي الجديد على تقلدهن لمناصب أخذالقرار. إذ تراجعت نسب تمثيل النساء على مستوى رئاسة اللجان القارة والخاصة مقارنة بالمجلس السابق. وهو ما يحرم النساء من تحمل المسؤوليات وأخذ القرارات ويجعل من حضورهن دون تأثير على المشهد السياسي.

11هذه التصريحات وقع نقلها عن الناطق الرسمي باسم وزارة الداخلية.

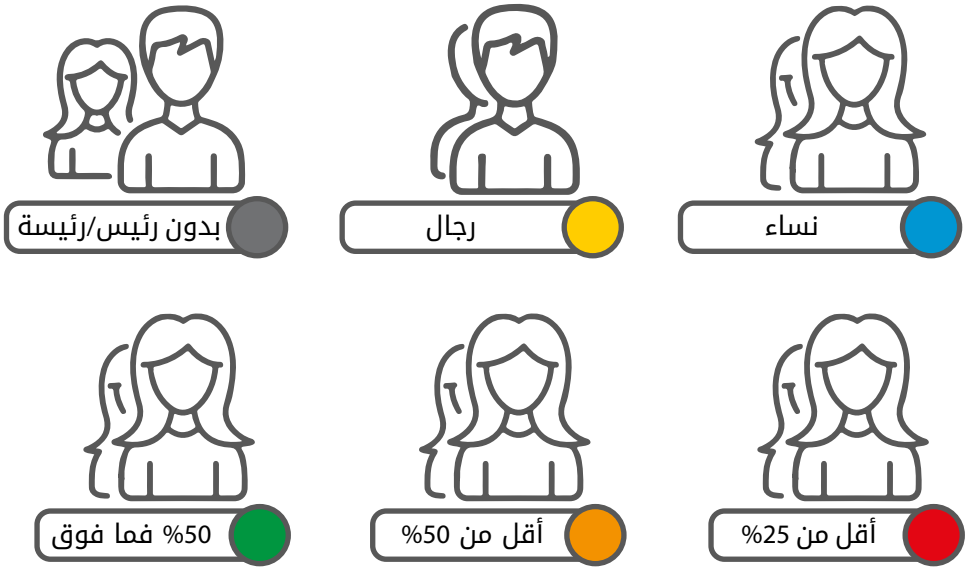

	رؤساء/رئيسات اللجان	النواب والنائبات	الدورة النيابية 2019-2018	الدورة النيابية 2019-2018
اللجان القارة	لجنة التشريع العام	سامية عبو	%37.5	%22.22
	لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية	سماح دمق		
	لجنة المالية والتخطيط والتنمية	لم يحدد بعد		
	لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات الصلة	معز بلحاج رحومة		
	لجنة الصناعة والطاقة والثروات الطبيعية والبنية الأساسية والبيئة	عبير موسي		
	لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية	خالد الكريشي		
	لجنة الشباب والشؤون الثقافية والتربية والبحث العلمي	بلقاسم حسن		
	لجنة تنظيم الإدارة وشؤون القوات الحاملة للسلاح	يسري الدالي		
	لجنة النظام الداخلي والحصانة والقوانين البرلمانية والقوانين الانتخابية	هيثم إبراهم		

اللجان الخاصة	لجنة الأمن والدفاع	عماد الخميري	%12.5	%50
	لجنة الإصلاح الإداري والحكومة الرشيدة ومكافحة الفساد ومراقبة التصرف في المال العام	بدرالدين قمودي		
	لجنة التنمية الجهوية	ابتهاج بن هلال		
	لجنة شهداء الثورة وجرحاها وتنفيذ قانون العفو العام والعدالة الانتقالية	سيف الدين مخلوف		
	لجنة شؤون ذوي الإعاقة والفئات الهشة	نعمان العش		
	لجنة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والشباب والمسنين	محمد الصادق قحبيش		
	لجنة شؤون التونسيين بالخارج	ثامر سعد		
	اللجنة الانتخابية	سمير ديلو		
	لجنة مراقبة عمليات التصويت وإحصاء الأصوات			
لجان التحقيق	لجنة التحقيق حول فاجعة عمدون من ولاية باجة	السيدة الونيسي	%100	******
اللجان المؤقتة	اللجنة الوقتية المخصصة لدراسة مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 ومشروعي قانون المالية والميزان الاقتصادي لسنة 2020	عياض اللومي	0	******

تعد نسب تمثيل النساء في رئاسة اللجان هزيلة جدا حيث تتولى النائبات هذا المنصب في أربعة (4) لجان فقط من مجموع ثمانية عشرة (18) لجنة. و هي تنقسم كالآتي: ثلاثة (3) رئيسات لجان قارة ورئيسة لجنة خاصة وحيدة. ويجدر الإشارة أن لجنة التحقيق حول فاجعة عمدون من ولاية باجة تترأسها نائبة أيضا.

إن هذه النسب تبرز تطور نسبة رئيسات اللجان القارة مقارنة بالدورة الأخيرة للمجلس السابق من 22.22 بالمائة إلى5 .37 المائة فإن هذه النسبة شهدت تراجعا كبيرا في اللجان الخاصة حيث كانت .تمثل نصف اللجان لتتقهقر إلى 12.5 بالمائة

و من شأن غياب المساواة بين النساء و الرجال في رئاسة اللجان أن يضعف مكانة النساء في البرلمان ويحرمهن من المشاركة الفعلية في اتخاذ القرارات في نطاق ممارسة الوظيفة التشريعية والرقابية.

يسند النظام الداخلي للمجلس رئاسة اللجان على أساس التمثيل النسبي للكتل ولا يقر بتدابير خاصة تحفّز تكافؤ الفرص بين الرجال والنساء في تقلد هذه المناصب. و للترفيع من مكانة النساء وتحقيق قدر أكبر من التوازن بين النواب والنائبات في ترأس اللجان يجدر العمل على أن يضيف النظام الداخلي للمجلس إلزامية التمييز الإيجابي عند توزيع رئاسة اللجان. كما يمكن اعتماد التناوب على الرئاسة بين الرجال والنساء أو الرئاسة المشتركة بين نائب ونائبة.

- تمثيلية النساء في مكاتب اللجان :

يضم مكتب كل لجنة رئيسا أو رئيسة ونائب رئيس أو رئيسة ومقررا أو مقررة ومقررين أو مقررتين مساعدين/تين اثنين/تين. وبالتالي يضم المكتب عددا فرديا لا يمكن من المساواة من حيث العدد بين النواب والنائبات.
ويعبر الجدول التالي عن ضعف تمثيل النساء ضمن مكاتب اللجان:

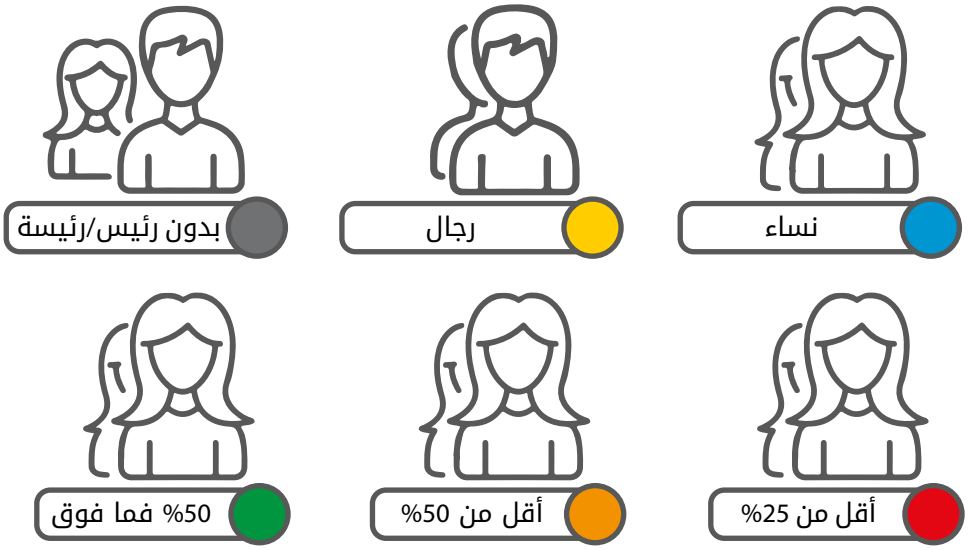

	اللجنة	الرئيس/ة	نائب /ة الرئيس/ة	مقرر/ة اللجنة	مقرر/ة مساعد/ة 1	مقرر/ة مساعد/ة 1	النسبة المئوية لتمثيلية النساء
اللجان القارة	لجنة التشريع العام	سامية حمودة عبو	علي طياشي	فريدة العبيدي	عبد المجيد عمار	سيف الدين مخلوف	%40
	لجنة الحقوق والحريّات والعلاقات الخارجية	سماح دمق	رضا الجوادي	لم يحدد بعد	محمد الصادق قحبيش	السيد الفرجاني	%25
	لجنة المالية والتخطيط والتنمية	لم يحدد بعد	علي هرماسي	فيصل دربال	مريم اللغماني	هشام العجبوبي	%50
	لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات الصلة	معز بالحاج رحومة	محمد أحمد الدلهومي	محسن عرفاوي	محمد بوننني	فاضل الوچ	%0
	لجنة الصناعة والطاقة والثروات الطبيعية والبنية الأساسية والبيئة	عبير موسي	حاتم القروي	صهيب الوذان	محمد الناصر بوسن	كنزة عجالة	%40
	لجنة الصحة والشّؤون الاجتماعية	خالد الكريشي	منصف بوغطاس	عبد الرزاق الحسني	محمد الحمزاوي	الأزهر الشملي	%0

	لجنة الشباب والشّؤون الثقافية والتربية والبحث العلمي	بلقاسم حسن	عبد الرزاق عويدات	أمل السعيدي	سهير العسكري	محمد السخيري	%40
	لجنة تنظيم الإدارة وشؤون القوات الحاملة للسلاح	يسري الدالي	آمنة بن حميد	فؤاد ثامر	علي بن عون	طارق ابراهمي	%20
	لجنة النظام الداخلي والحصانة والقوانين البرلمانية والقوانين الانتخابية	هيثم ابراهم	عماد أولاد جبريل	أحمد موحه	وسام الشعري	ناجي الجمل	%0
اللجان الخاصة	لجنة الأمن والدفاع	عماد الخميري	غازي القروي	محمد ضياء الدين بن عمر	ماهر زيد	محمد كريم كريفة	%0
	لجنة الإصلاح الإداري والحكومة الرشيدة ومكافحة الفساد ومراقبة التصرف في المال العام	بدر الدين قمودي	محمد العفاس	عياض اللومي	فتحي بن بلقاسم	جلال الزياتي	%0
	لجنة التنمية الجهوية	ابتهاج بن هلال	أحمد الصغير	محمد القوماني	فخر الدين شبشوب	كمال الحبيب فراج	%20
	لجنة شهداء الثورة وجرحاها وتنفيذ قانون العفو العام والعدالة الانتقالية	سيف الدين مخلوف	يمينة الزغلامي	فرحات الراجحي	لسعد حجلاوي	توفيق الزايري	%20
	لجنة شؤون ذوي الإعاقة والفئات الهشة	نعمان العش	حاتم البوبكري	عياض علاق	سميرة السميعي	حسام موسى	%20
	لجنة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والشباب والمسنين	محمد الصادق قحبيش	أمل السعيدي	عواطف فتيريش	لمياء جعيدان	مروى بن تمروت	%80
	لجنة شؤون التونسيين بالخارج	ثامر سعد	ماهر المذيوب	فيصل الطاهري	أنور بن الشاهد	ليليا بالليل	%20

	اللجنة الانتخابية	سمير ديلو	طارق ابراهمي	بلقاسم الدراجي	شيراز الشابي	فاكر الشويخي	%20
	لجنة مراقبة عمليات التصويت وإحصاء الأصوات						
لجان التحقيق	لجنة التحقيق حول فاجعة عمدون من ولاية باجة	السيدة الونيسي	رضا دلاعي	محمد مراد الحمزاوي	نضال السعودي	علي طياشي	%20
اللجان المؤقتة	اللجنة الوقتية المخصصة لدراسة مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 ومشروعي قانـون الماليـة والميزان الاقتصادي لسنة 2020	عياض اللومي	هشام عجبوني	فيصل دربال	لمياء جعيدان	منذر بن عطية	%20

نسبة تمثيلية النساء في مكاتب اللجان	%20

لا تتجاوز نسبة تمثيلية النساء في جميع مكاتب اللجان 22 بالمائة. بالنسبة لمكاتب اللجان القارة، يغيب العنصر النسائي عن ثلاثة (3)منها ويبلغ 20 بالمائة في لجنتين و40 بالمائة في ثلاثة لجان أخرى. كما تبلغ نسبة النائبات في مكتب لجنة المالية نسبة 50 بالمائة و يذكر أن تشكيلة مكتبها لم تكتمل بعد في انتظار تنصيب رئيس / رئيسة لها من المعارضة.

أما بالنسبة لمكاتب اللجان الخاصة فتحتل أضعف نسب تمثيلية نسائية حيث تغيب النساء تماما من مكاتب لجنتين وتمثل 20 بالمائة فقط ضمن ستة (6) مكاتب لجان. ويسجل مكتب لجنة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والشباب والمسنين أعلى نسبة وهي 80 بالمائة وهو ما من شأنه أن يعزز الصور النمطية التي تميّز اهتمامات كل من النساء والرجال ولا يمكّن من بناء ثقافة تستند على إشراك الرجال في الدفاع على القضايا التي تعني النساء.

وبالنسبة للجان الوقتية فهي أيضا تشهد ضعف تواجد النساء صلب مكاتبها حيث لا تفوق هذه النسبة 20 بالمائة في اللجنتين.

من الضروري تفادي هذه النسب الهزيلة لتمثيلية النساء في مكاتب اللجان. و لذلك تقترح أصوات نساء في هذا الإطار أخذ العدد الفردي لأعضاء المكتب بعين الاعتبار من أجل فرض تواجد عدد معين من النساء في مكاتب اللجان ومنع إنشاء مكتب متكون من نواب رجال فقط.

- تمثيلية النساء في عضوية اللجان :

تتكون اللجان من اثنين وعشرين(22) عضوا و عضوة عادة ويتم تكوينها وفقا لقاعدة التمثيل النسبي بين الكتل وذلك بإسناد مقعد واحد باللجنة لكل كتلة مقابل كل عشرة عضوات و أعضاء بالكتلة وتوزع المقاعد المتبقية على أساس أكبر البقايا.

وهو ما من شأنه أن يقلص حظوظ النساء في التواجد صلب اللجان في حالة تمثيلية عددية ضعيفة بالمجلس كما يثبته الجدول التالي:

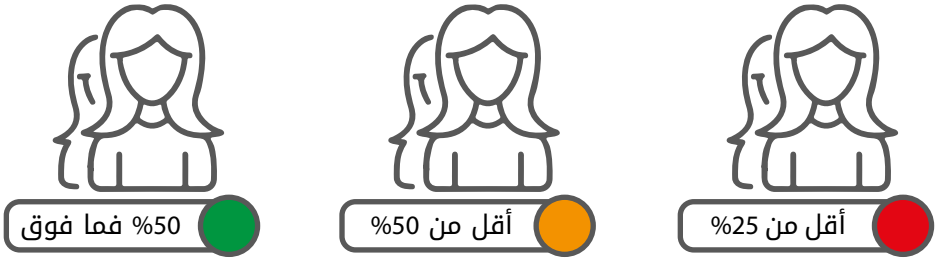

	اللجنة	عدد عضوات و أعضاء اللجنة	عدد النائبات	النسبة المئوية لتمثيلية النائبات
اللجان القارة	لجنة التشريع العام	20	6	%30
	لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية	22	7	%31.81
	لجنة المالية والتخطيط والتنمية	22	4	%18.18

	لجنة الفلاحة والأمن الغذائي والتجارة والخدمات ذات الصلة	22	6	%27.27
	لجنة الصناعة والطاقة والثروات الطبيعية والبنية الأساسية والبيئة	22	7	%31.81
	لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية	19	5	%26.31
	لجنة الشباب والشؤون الثقافية والتربية والبحث العلمي	20	7	%35
	لجنة تنظيم الإدارة وشؤون القوات الحاملة للسلاح	19	2	%10.52
	لجنة النظام الداخلي والحصانة والقوانين البرلمانية والقوانين الانتخابية	20	3	%15
اللجان الخاصة	لجنة الأمن والدفاع	22	3	%19.63
	لجنة الإصلاح الإداري والحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد ومراقبة التصرف في المال العام	22	5	%22.72
	لجنة التنمية الجهوية	22	5	%22.72
	لجنة شؤون التونسيين بالخارج	22	7	%31.82
	لجنة شهداء الثورة وجرحاها وتنفيذ قانون العفو العام والعدالة الانتقالية	15	5	%33.33
	لجنة شؤون ذوي الإعاقة والفئات الهشة	18	5	%27.77
	لجنة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والشباب والمسنين	19	11	%57.89

	اللجنة الانتخابية	20	3	%15
	لجنة مراقبة عمليات التصويت وإحصاء الأصوات	0	0	%0
لجان التحقيق	لجنة التحقيق حول فاجعة عمدون من ولاية باجة	22	5	%22.72
اللجان المؤقتة	اللجنة الوقتية المخصصة لدراسة مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 ومشروعي قانــون الماليــة والميزان الاقتصادي لسنة 2020	22	6	%27.72

نستنتج أن نسبة تمثيلية النساء داخل ثمانية (8) لجان تقل عن 25 بالمائة وهي نسبة هزيلة وغير مشجعة. كما لا تتجاوز هذه النسبة 35 بالمائة في تسعة (9) منها. وتسجل كالعادة لجنة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والشباب والمسنين أعلى نسبة مما يؤكد العقلية السائدة والتي تجعل من شؤون المرأة والأسرة حكرا على النساء فقط.

كما نلاحظ انخفاض عدد النساء في اللجان الأمنية والتنموية إذ تضم كل من لجنة تنظيم الإدارة وشؤون القوات الحاملة للسلاح ولجنة الأمن والدفاع ولجنة التنمية الجهوية نسبا لا تتجاوز 25 بالمائة. و ذلك على الرغم من أهميتها ،حيث يصعب أخذ قرارات تشريعية اقتصادية وأمنية تهدف لتحقيق التوازن القائم على النوع الاجتماعي في هذين المجالين في ظل غياب تمثيلية عادلة للنساء في اللجان البرلمانية التنموية والأمنية.

لوضع حد لهذه النسب الضئيلة لمشاركة النساء باللجان البرلمانية يجب على المجلس تشجيع التوزيع النسبي والعادل للنائبات داخل كل اللجان وفرض نسب تمثيلية معينة فيها تضمن مشاركة النساء في جميع مجالات نظرها.

الجزء الثاني:
مراعاة النوع الاجتماعي داخل اللجنة الوقتية المختصة بالنظر في مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 ومشروع قانون المالية لسنة 2020

انعقدت الجلسة الافتتاحية للمدة النيابية الثانية لمجلس نواب الشعب (2019-2024) في 13 نوفمبر 2019 وذلك بعد الإعلان النهائي عن نتائج الانتخابات التشريعية. وكانت أولى التحديات أمام المجلس الجديد، النظر والمصادقة على كل من مشروع قانون المالية ومشروع ميزانية الدولة ومشروع الميزان الاقتصادي لسنة 2020 ومشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019. و هذه تحديات صعبة ناتجة عن ضغوطات متعلقة بضيق الوقت بين فترة تنصيب المجلس وآجال المصادقة على قانون المالية المحددة بالعاشر (10) من ديسمبر. حيث تخضع هذه المهمة إلى شروط خاصة يحددها دستور 2014 والنظام الداخلي للمجلس. فالقوانين المذكورة أعلاه هي في الأساس من اختصاص لجنة المالية والتخطيط والتنمية في حين أنه لم يتم بعد تشكيل اللجان التشريعية التي تخضع لقاعدة التمثيل النسبي للكتل. كما أن الفصل 60 من الدستور ينص على أن رئاسة اللجنة المكلفة بالمالية تسند إلى المعارضة وهي الكتل أو النواب و النائبات الغير منتمون / ت لكتل و الذين لم يشاركوا /ت شاركن في الحكومة ولم يمنحوا / يمنحن ثقتهم / ن لها. وفي الواقع تشكل الحكومة بعد شهر على الأقل من التكليف الرئاسي و في حال انتظار التصويت على منح الثقة لها لتكوين اللجنة المختصة وفقا لهذه الشروط سيقع خرق الآجال الدستورية.أمام هذه العوائق اختار مجلس نواب الشعب اتباع الحل الذي التجئ إليه المجلس الذي سبقه و المتمثل في إحداث لجنة وقتية خاصة بالنظر في قانون المالية يقع حلها مباشرة بعد أن تستكمل مهامها. و تكون تركيبتها حسب التمثيل النسبي للكتل داخل المجلس و تسند رئاستها إلى الأحزاب الفائزة في الانتخابات. إن هذا الحل الوقتي خارق لأحكام الدستور بشكل صريح.

تابعت أصوات نساء منذ نوفمبر 2019 مدى إدراج مراعاة النوع الاجتماعي في أربع لجان منها لجنة المالية والتخطيط والتنمية لما لها من أهمية في تحقيق التوازن الاقتصادي القائم على النوعالاجتماعي وفي تطبيق أحكام الفصل 18 من القانون الأساسي للميزانية الذي يقضي "بإعداد الميزانية على أساس أهداف ومؤشرات تضمن المساواة وتكافؤ الفرص بين النساء والرجال وبصفة عامة بين كافة فئات المجتمع دون تمييز". وفي ظل اختيار لجنة تشريعية وقتية للنظر في مشاريع المالية والميزانية، قامت أصوات نساء برصد نشاط النائبات من حضور في هذه اللجنة خلال مناقشة مشاريع القوانين والمشاركة في أخذ الكلمة. كما حرصت على تقييم مدى أخذ الفصل 18 بعين الاعتبار أثناء مناقشة مشروع قانون الميزانية من طرف عضوات وأعضاء اللجنة.

1. التمثيلية النساء داخل اللجنة الوقتية المختصة بالنظر في مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 ومشروع قانون المالية لسنة 2020 :

تتكون اللجنة الوقتية المختصة في النظر في مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 ومشروع قانون المالية لسنة 2020 من اثنين و عشرين (22) عضوا و عضوة منهم/ن ستة (6) نساء فقط، أي أن تمثيلية النساء في هذه اللجنة تبلغ 27.72 بالمائة. وهي نسبة ضعيفة تحرم العنصر النسائي من المشاركة في اتخاذ قرارات هامة في ما يخص اقتصاد البلاد. كما تجدر الإشارة إلى التمثيلية الضعيفة للنساء على مستوى مكتب اللجنة حيث توجد نائبة (1) فقط في مكتب متكون من خمسة (5) أعضاء و عضوات وهي تحتل مقعد مقررة مساعدة ثانية.

عقدت اللجنة عشرة (10) جلسات للنقاش في مختلف مشاريع القوانين المعروضة عليها، وذلك من 21 نوفمبر إلى 5 ديسمبر 2019. بلغت نسبة الحضور للنائبات 73.66 بالمائة أي بمعدل يقدر ب 4.42 من مجموع 6 نائبات عضوات، مقابل نسبة حضور للنواب الرجال تقدر ب 65.75 بالمائة. و هذا يعني أن النساء مواظبات و ملتزمات على الحضور في أشغال اللجنة أكثر من الرجال.

و لكن رغم نسبة الحضور المرتفعة المسجلة لدى النساء داخل اللجنة الوقتية المختصة في النظر في مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 ومشروع قانون المالية لسنة 2020، إلا أن مشاركتهن في نقاشات اللجنة لم تأخذ حيزا كبيرا من الوقت. إذ لا يتجاوز مجموع مداخلات النائبات 4ساعات و26 دقيقة من مجموع 46 ساعة و55 دقيقة من أشغال اللجنة. مع العلم أنه توجد نائبات تنتمين للجنة ولم تطلبن الكلمة بالمرة (سهام الشريقي) وهناك من لم تأخذ الكلمة إلا لمرة واحدة فقط (مريم اللغماني). وفي المقابل كانت لكل من النائبات سميرة بعيزيق ويمينة الزغلامي ولمياء جعيدان مداخلات عديدة في أغلب الجلسات. وإن هذه المشاركة الهزيلة للنائبات في نقاشات مشاريع مهمة كمشروع قانون المالية تعود لضعف عددهن. كما يجدر بالنساء تحمّل مسؤولياتهن السياسية والعمل أكثر على أخذ الكلمة ومناقشة مشاريع القوانين وعدم الاكتفاء بالتصويت.

تاريخ الجلسة	المرحلة	توقيت البداية	توقيت النهاية	المدة	عدد النواب و النائبات الحاضرين/الحاضرات	عدد النواب الحاضون	عدد النائبات الحاضرات	أخذ النساء للكلمة
11/21 2019	النظر في كل من مشروع قانون عدد 71/2019 يتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2019	09:35	13:20	3س و 45 دقيقة	18	13	5	34 دقيقة
	ومشروع قانون عدد 72/2019 يتعلق بقانون المالية لسنة 2020	15:30	17:45	2س و 15 دقيقة	13	10	3	39 دقيقة
11/22 2019	الاستماع إلى وزير المالية حول : مشروع قانون عدد 71/2019 يتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2019	09:20	13:40	4س و 20 دقيقة	21	15	6	20 دقيقة
	مشروع قانون عدد 72/2019 يتعلق بقانون المالية لسنة 2020	15:10	19:15	3س و 50 دقيقة	13	9	4	0 دقائق
	الاستماع إلى وزير التنمية والاستثمار والتعاون الدولي بالنيابة حول مشروع الميزان الاقتصادي لسنة 2020	20:30	21:15	45 دقيقة	13	9	4	3 دقائق
11/25 2019	النظر في كل من مشروع قانون عدد 71/2019 يتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2019	11:40	12:50	1س و 10 دقائق	15	11	4	4 دقائق
	ومشروع قانون عدد 72/2019 يتعلق بقانون المالية لسنة 2020	15:40	19:50	4س و 10 دقائق	15	11	4	18 دقيقة

11/26 2019	النظر في مشروع قانون عدد 72/2019 يتعلق بقانون المالية لسنة 2020	10:10	13:20	3س و 40 دقيقة	19	13	6	19 دقيقة
		15:25	18:30	3س و 5 دقائق	18	12	6	22 دقيقة
11/27 2019	الاستماع إلى الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية الاتحاد التونسي- للفلاحة والصيد البحري حول مشروع قانون المالية لسنة 2020	09:15	13:10	3س و 55 دقيقة	14	8	4	15 دقيقة
		15:05	17:25	2س و 20 دقيقة	10	7	3	17 دقيقة
11/28 2019	النظر في مشروع قانون عدد 72/2019 يتعلق بقانون المالية لسنة 2020	10:00	13:15	3س و 15 دقيقة	12	8	4	16 دقيقة
		15:40	18:20	2س و 40 دقيقة	18	12	6	-------
11/29 2019	النظر في مشروع قانون عدد 72/2019 يتعلق بقانون المالية لسنة 2020	15:15	18:55	3س و 45 دقيقة	15	10	5	19 دقيقة
12/02 2019	النظر في مشروع قانون عدد 72/2019 يتعلق بقانون المالية لسنة 2020	11:30	11:40	10 دقائق	15	11	4	0 دقائق
		15:00	16:55	1س و 55 دقيقة	15	9	6	20 دقيقة

12/04 2019	النظر في مشروع قانون عدد 72/2019 يتعلق بقانون المالية لسنة 2020	10:35	13:50	3س و 15 دقيقة	14	11	3	8 دقائق
		16:00	16:35	35 دقيقة	11	8	3	3 دقائق
12/05 2019	جلسة استماع لوزير المالية حول استفسارات اللجنة التي تم ارسالها الى الوزارة	15:35	18:20	2س و 45 دقيقة	15	11	4	9 دقائق

3. التمثيلية النساء خلال نقاشات اللجنة الوقتية المختصة بالنظر في مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2019 ومشروع قانون المالية لسنة 2020 :

تابعت أصوات نساء مناقشات النظر في مشروع قانون المالية لسنة 2020 والمصادقة عليه نظرا لأهميته الاقتصادية والتنموية وخاصة لكونه أول قانون مالية يخضع لأحكام القانون الأساسي الجديد للميزانية. وبالتالي تهدف هذه المتابعة أساسا إلى تقييم مدى تكريس مفهوم الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي على أساس الفصل عدد 18 من القانون الأساسي الجديد للميزانية عدد 15 بتاريخ 13 فيفري 2019 الذي ينص على ما يلي "يعمل رئيس البرنامج على إعداد الميزانية على أساس أهداف ومؤشرات تضمن المساواة وتكافؤ الفرص بين النساء والرجال وبصفة عامة بين كافة فئات المجتمع دون تمييز ..".

كما تهدف متابعة أعمال اللجنة ومداخلات نواب ونائبات مجلس نواب الشعب إلى تقييم مدى اهتمامهم/ن بإدراج مقاربة المساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين ومختلف فئات المجتمع ضمن ميزانيات الوزارات خلال النظر في مشروع القانون.

إن الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي التي أرساها القانون الأساسي للميزانية هي أداة تمكن من توظيف واستعمال اعتمادات الميزانية بهدف ضمان المساواة بين الجنسين ومختلف فئات

المجتمع لغاية تحقيق التنمية المندمجة وهي طريقة تيسّر تقييم مدى تحويل النفقات العمومية بهدف تحقيق المساواة بين الجنسين أو مدى الدنو منه.

وتجدر الإشارة إلى أن الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي لا تخصّص ميزانية خاصة بالنساء، بل هي إدماج لمبدأ المساواة بين الجنسين في الميزانيات التي تهدف لتحقيق التنمية لكلا الجنسين.
بالرجوع إلى ميزانية الدولة لسنة 2020، نلاحظ اعتماد أحكام الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي من قبل بعض الوزارات. حيث احتوت بعض الميزانيات على أهداف مرتبطة بتحقيق المساواة وتكافؤ الفرص بين النساء والرجال وهناك من الوزارات من قدّمت مؤشرات قيس أداء مراعية للمساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين وكافة فئات المجتمع من شأنها المساعدة أيضا على قيس درجة التقليص من الفوارق بين الجنسين وضبطت بعضها الأنشطة والمشاريع والتدخلات التي من شأنها المساعدة على تقليص الفوارق بين الجنسين وكافة فئات المجتمع.
و يذكر أن ضبط الأهداف والمؤشرات وتخصيص الأنشطة والمشاريع والتدخلات التي تهدف إلى تقليص الفوارق بين النساء والرجال وجميع فئات المجتمع ليست حكرا على وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن فقط. إذ يشمل كلّ الوزارات المعنية بتطبيق مقتضيات القانون عدد 58 المتعلق بمناهضة العنف ضد المرأة (وزارة الداخلية، وزارة الصحة، وزارة العدل، وزارة الشؤون الاجتماعية...) من جهة. و من جهة أخرى، يمتد إلى المجالات التي تعرف وجود فوارق هامة بين النساء والرجال أو التي يتعرض فيها الأشخاص لوضعيات مهمشة سواء بالنسبة للنساء أو للرجال وجميع فئات المجتمع.
و في الحقيقة فإن جل الوزارات لم تراعي الميزانيات القائمة على النوع الاجتماعي. بيّن التقرير حول ميزانية الدولة لسنة 2020 تخصيص اعتمادات في حدود 11 م. د لمواصلة و تطبيق إنجاز مشاريع وبرامج وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن و خاصة منها برنامج مقاومة الإرهاب والبرامج الخاصة بدفع المبادرة الاقتصادية النسائية و تجهيز أقطاب الإشعاع ودراسات ودورات تكوين بمركز البحوث والتوثيق والدراسات حول المرأة. كما تم بمقتضى هذه الميزانية تخصيص اعتمادات للشروع في إنجاز مشاريع جديدة تهم النساء ونذكر منها :
- الخطة الوطنية لدفع المبادرة الاقتصادية (10 م. د).
- الخطة الوطنية للتمكين الاجتماعي والاقتصادي للمرأة بالريف (6م.د).
- التنمية الاجتماعية للمرأة (1.4م. د).
- خطة العمل الوطنية لإدماج ومأسسة النوع الاجتماعي (0.5 م. د).

- خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس ال من 1325 حول المرأة والسلم والأمن (3.3 م. د).

كما نجد في الميزانية المفصلة لوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري أهدافا مرتبطة بالمساواة بين الجنسين. حيث تتعرض هذه الميزانية إلى كل من:

- النهوض بالفلاحة الصغرى والفلاحة العائلية وتدعيم دور الفلاحة في التنمية الريفية عبر العمل على تفعيل القوانين والبرامج المتعلقة بالتمكين الاجتماعي والاقتصادي للنساء الريفيات والتغطية الاجتماعية وتحسين ظروف النقل للنساء العملات بالقطاع الفلاحي.
- مواصلة تنفيذ برامج أنشطة الإرشاد الميداني وأنشطة الإرشاد الموجهة للنساء الريفيات
- تمكين المرأة عن طريق الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بهدف مزيد إدماج النساء الريفيات ضمن برامج التنمية الفلاحية بصفة متكافئة (تخصيص 5,611 أ.د بعنوان سنة 2020 مقابل307 أ.د سنة 2019.)
- حسن استغلال الثروات البحرية الحية وتهيئة المصائد مع مراعاة خصوصيات النساء البحارات في القطاع.
- تشريك النساء في اتخاذ القرار خاصة في مجال التصرف في المياه بالوسط الريفي.
- دعم دور النساء في التصرف في المنظومات الغابية.

كما وضعت وزارة العدل كهدف من ضمن أهدافها جعل العدالة في متناول الأطفال والنساء وذلك عبر تهيئة فضاءات بالمحاكم خاصة بقضايا الأسرة وقضايا العنف ضد المرأة وقضايا الأطفال تطبيقا لمما جاء في القانون عدد 58 للقضاء على العنف ضد المرأة و لكن لم يقع تفصيل الاعتمادات المخصصة لذلك بالميزانية المفصلة لوزارة العدل لسنة 2020.

و أخيرا نذكر أن باقي الوزارات الملزمة بموجب القانون عدد 58 بتخصيص اعتمادات لتطبيق أحكامه كوزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وكذلك وزارة التربية ووزارة التجهيز والإسكان ،لم تعمل على ضبط أهداف مرتبطة بتحقيق المساواة وتكافؤ الفرص بين النساء والرجال وكافة فئات المجتمع و هذا ما يستنتج بعد قراءة الميزانية المفصلة لكل وزارة من هذه الوزارات لسنة 2020.

على مستوى النقاشات التي دارت بين النائبات و النواب والأطراف التي وقع الاستماع إليها خلال جلسات اللجنة لم يقع التعرض إلى مقاربة النوع الاجتماعي إلا من طرف الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري الذي طالب بحماية النساء العاملات في القطاع الفلاحي من خلال تنزيل الامتيازات التي يتمتع بها النقل السياحي على النقل الفلاحي. ويفسر ذلك بغياب ثقافة مقاربة النوع الاجتماعي والوعي بأهميتها وانعكاسها الإيجابي وقدرتها على تحقيق التنمية من طرف النواب

والنائبات. كما كان عامل الوقت وضرورة احترام الآجال الدستورية للمصادقة على قانون المالية من أهم الأسباب التي جعلت اللجنة تنظر في مشروع القانون بطريقة مستعجلة دون التركيز على كل جوانبه و هذا ما انعكس على مراقبتها لتطبيق أحكام الفصل 18 من القانون الأساسي للميزانية مما أدى إلى غيابها ضمن أولوية برنامج عملهم/ن.

الجزء الثالث:
مراعاة النوع الاجتماعي في اللجان الأنموذج

شهد شهر ديسمبر 2019 تكوين اللجان القارة والخاصة وانطلاق أولى جلساتها التي بدأت أساسا بالتنصيب وتحديد الأولويات.
في ما يلي تقرير أصوات نساء لحوصلة الجلسات الأولى للأربع لجان التي اتخذت كأنموذج دراسة لمواصلة تقييم إدراج مقاربة النوع الاجتماعي في مجلس نواب الشعب وهي لجنة المالية والتخطيط والتنمية ولجنة الصحة والشؤون الاجتماعية و لجنة الأمن والدفاع و لجنة شؤون المرأة و الأسرة و الطفولة و الشباب و المسنين.

1. لجنة الأمن والدفاع :

عقدت لجنة الأمن و الدفاع جلسة يوم الاثنين 23 ديسمبر 2019 خصصتها للنظر في برنامج عملها للدورة الأولى من المدة النيابية الجديدة.

تتكون اللجنة من 22 عضوة و عضوا، منهن 3 نائبات فقط لم تأخذن الكلمة في هذه الجلسة التي دامت ساعة وخمسين دقيقة إلا لمدة دقيقتين. هذه المشاركة النسوية في لجنة أمنية هي مشاركة هزيلة جدا تجعل من دور النائبات غير فعّال في هذه اللجنة.

تاريخ الجلسة	المرحلة	توقيت البداية	توقيت النهاية	المدة	عدد النواب النائبات/ الحاضرات	عدد النواب الحاضرون	عدد النائبات الحاضرات	أخذ النساء للكلمة
12/23 2019	جلسة لضبط برنامج عمل اللجنة خلال الدورة النيابية الأولى من المدة النيابية الثانية	10:30	12.20	1س و 50 دقيقة	9	7	2	2 دقائق

2. لجنة المالية والتخطيط والتنمية :

عقدت لجنة المالية والتخطيط والتنمية جلسـة يوم الثلاثاء 24 ديسمبر 2019، خصصتها للنظر في جملة من مشاريع القوانين التي تم إعداد تقارير بشأنها وإحالتها على مكتب المجلس من قبل لجنة المالية والتخطيط والتنمية خلال الدورة النيابية السابقة.

تتكون لجنة المالية من 22 عضوا و عضوة منهم/ن 18 نائبا و4 نائبات فقط وهو أقل من تمثيلية النساء باللجنة الوقتية للنظر في مشروع قانون المالية 2020. وعلى غرار اللجنة الوقتية تبقى تدخلات النائبات الحاضرات في مناقشات اللجنة محتشمة حيث من جملة ساعتين و50 دقيقة عمل لم تأخذ النساء الكلمة خلالها إلا لثمان دقائق مع العلم أنه ضمن الثمان دقائق احتسبت تلاوة مقررة اللجنة المساعدة لإحدى التقارير.

تاريخ الجلسة	المرحلة	توقيت البداية	توقيت النهاية	المدة	عدد النواب النائبات/ الحاضرات	عدد النواب الحاضرون	عدد النائبات الحاضرات	أخذ النساء للكلمة
12/24 2019	ضبط أولويات النظر بالنسبة لمشاريع القوانين المعروضة على لجنة المالية والتخطيط والتنمية	09:30	12.20	2س و 50 دقيقة	17	14	3	8 دقائق

3. لجنة الصحة و الشؤون الاجتماعية :

عقدت لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية جلسة يوم الثلاثاء 24 ديسمبر 2019 خصصتها للنظر في برنامج عملها للدورة الأولى من المدة النيابية الجديدة.
وناقش أعضاءها و عضواتها منهجية عمل اللجنة وأولياتها خلال الفترة القادمة في ما يتعلق بتنظيم الاجتماعات والتوفيق بين الدور التشريعي والرقابي للجنة. كما تم التداول حول مشاريع

القوانين التي سبق للجنة النظر فيها خلال المدة النيابية الفارطة ولم تتم المصادقة عليها بعد، وقررت اللجنة القيام بالإجراءات الضرورية لتمكينها من النظر فيها مجددا.

تتكون اللجنة من 20 نائبة و نائبا،و تمثل النائبات 26 بالمائة فقط من عضوية هذه اللجنة.

تم التطرق خلال هذه الجلسة الأولى إلى مشروع قانون المساواة في الميراث، وهو من المشاريع التي لها صلة وثيقة بالنوع الاجتماعي التي عرضت على مجلس النواب في المدة النيابية السابقة و تم التعرض إلى الخطوات التي اتخذت في اتجاه تحقيق المساواة بين النساء والرجال للتصدي للهيمنة الذكورية. كما وقع التطرق للجدل الذي أثاره هذا المشروع داخل المجلس وخارجه وذلك لما يحتويه هذا القانون من إقرار للمساواة في الميراث بين الرجل والمرأة وهو ما يثير حساسية نظرا لعلاقته بالهوية الإسلامية ومخالفته لقاعدة "للذكر مثل حظ الأنثيين" المعمول بها في الدول العربية الاسلامية.

وأمام السؤال حول مآل هذا المشروع كانت أغلب الآراء باختلاف الأطياف السياسية مترددة أو رافضة للخوض في هذه المسألة حتى من قبل الأحزاب التي تدافع عن هذا المشروع كالكتلة الديمقراطية. وقد اعتبر النائب عن كتلة الإصلاح الوطني حسونة الناصفي أنه لا يجب أن يتم التطرق الى هذا الموضوع الآن ، لأن هذا من شأنه أن يفسد جوّ النقاش في الساحة السياسية وأن يتم التركيز على أولويات اللجنة. وشاطره في هذا الرأي العديد من النواب حيث اعتبروا أن مشروع القانون ليس من الأولويات بل أكثر من ذلك فقد أقرّ السيد عبد السلام بن عمارة النائب عن الكتلة الديمقراطية أن هذا المشروع غير مهم إذ أكد أن "الشعب ينتظر قرارات أخرى أهم من المساواة في الميراث." وسانده في ذلك رفيقه من نفس الكتلة النائب خالد الكريشي . كما اقترحت كل من حياة العمري النائبة عن حركة النهضة ومحمد العفاس النائب عن ائتلاف الكرامة الرجوع الى رئاسة الجمهورية للتثبت منها إن كانت متمسكة بمقترحها أم لا.

إن أشغال هذه اللجنة لا تبشر بخير بالنسبة لما سيؤول إليه مشروع قانون المساواة في الميراث بما أن الدفاع عنه لم يصدر عن أي عضو أو عضوة باللجنة على عكس أعضاء و عضوات المجلس السابق. على الأغلب سيتم تجاهل هذا المشروع أو إرجاعه لرئاسة الجمهورية الحالية التي تعرف برفضها لمثل هذا المشروع[13].

---

[13] عبر رئيس الجمهورية عن موقفه يوم السبت 23 مارس 2019 حيث أقر عن رفضه للمساواة في الميراث، مؤكدا في حوار له في البرنامج الإذاعي الماتينال ويكاند على إذاعة شمس أن النص القرآني واضح وغير قابل للتأويل. كما أضاف إن من يريد توريث أبنائه على قدم المساواة فعليه فعل ذلك في حياته وقبل وفاته.

تاريخ الجلسة	المرحلة	توقيت البداية	توقيت النهاية	المدة	عدد النائبات الحاضرات
12/24 2019	ضبط برنامج عمل اللجنة وتحديد أولوياتها خلال الدورة البرلمانية الاولى	10:30	11:40	1س و10 دقائق	2

4. لجنة المرأة و الأسرة و الطفولة و كبار السن :

عقدت لجنة شؤون المرأة و الأسرة والطفولة و الشباب و المسنين جلسة يوم الخميس 9 جانفي 2020 خصصتها للنظر في نشاطها ووضع منهجية عملها للدورة الأولى من المدة النيابية الجديدة.

تتكون اللجنة من 19 نائبة و نائبا ينقسمون/تنقسمن إلى 11 نائبة و 8 نواب و تمثل نسبة النائبات بهذه اللجنة النسبة الأعلى من بين جميع اللجان حيث تبلغ 57.89 بالمائة.

تاريخ الجلسة	المرحلة	توقيت البداية	عدد النواب و النائبات الحاضرين /الحاضرات	عدد النواب الحاضرون	عدد النائبات الحاضرات
01/19 2020	جلسة للنظر في نشاط اللجنة و برنامج عملها خلال الدورة النيابية الأولى من المدة النيابية الثانية	13:15	12	5	7

في بداية الجلسة قدمت مستشارة اللجنة موجزا عن نشاط اللجنة خلال الدورات النيابية السابقة. ثم عبر أعضاء و عضوات اللجنة عن تصوراتهم/ن لبرنامج عملها.

في بداية الجلسة قامت مستشارة اللجنة بتقديم جرد لعمل اللجنة خلال العهدة البرلمانية السابقة. ثم قدم النواب و النائبات مقترحاتهم/ن لبرنامج عمل اللجنة حيث اعتمدوا مقاربة رقابية وتشريعية قائمة على المحاور والقطاعات التي تدخل في نطاق عمل اللجنة.

و فيما يلي أهم التصورات التي اقترحها النواب و النائبات:

- رسكلة و تأسيس قطاع الطفولة الجانحة و المهددة من خلال اعطاء المستشارين/المستشارات المتطوعين/المتطوعات الذين يعملون فيه اطارا تشريعيا و قانونيا ملائما لمباشرة نشاطهم/هن.

- احداث برامج توعوية واضحة و محددة تتعلق بدور رياض الأطفال و القيام بزيارات ميداني لمراقبتها والإشراف عليها.

- جرد و تقييم للمنظومة القانونية السابقة في كل ما يتعلق بنطاق عمل اللجنة للنظر في مرحلة أولى لمدى مطابقتها و احترامها للقوانين الدولية المصادق عليها من قبل الدولة التونسية.

- عقد جلسات استماع لكل الهياكل و الأطراف المتداخلة على رأسهم وزارة المرأة و الأسرة و الطفولة و كبار السن ووزارة الشؤون الاجتماعية للتطرق لكل الصعوبات العملية و التنفيذية التي تعرضت على مستوى تطبيق القوانين . كما تهدف هذه الجلسات إلى ضبط منهجية تواصل واضحة بين السلطة التشريعية و السلطة التنفيذية.

- اتباع طريقة موحدة من قبل كل النواب و النائبات تمكنهم/ن من النفاذ إلى المعلومة.

- وضع حد لظاهرة التفكك الأسري مع وجوب دراسة أسباب العزوف عن الزواج و الزواج المتأخر.

- حماية وضعية الطفل/ الطفلة داخل الأسرة بتطوير المنظومة التشريعية الخاصة بهم/ن.

- توسيع مراكز تكوين الفتاة الريفية من خلال إلحاقها بوزارة الشؤون الإجتماعية وإدراج قطاع تعليم الكبار داخلها.

- إعادة النظر في هيكلة و طريقة عمل المراكز المندمجة للشباب و الطفولة و اقتراح إنشاء مراكز نموذجية تنشط داخل الأسرة.

- طلب مراجعة ميزانية وزارة المرأة التي تعد من أقل الميزانيات المرصودة.

ركزت النائبات و النواب من خلال هذه التصورات على الدور الرقابي للجنة و المتمثل في مسائلة و متابعة نشاط الهياكل المتدخلة و القيام بزيارات ميدانية للمراكز والهيئات المعنية و على رأسهم وزارة المرأة و الأسرة و الطفولة و كبار السنّ. و لكن تجدر الملاحظة أن قضايا النساء و مشاغلهن لم تكن ضمن أهم المقترحات التي جاء بها أعضاء و عضوات اللجنة حيث انصّبت جهودهم/هن نحو المسائل المتعلقة بالأسرة و بالطفولة.

التوصيات

أسفرت نتائج الانتخابات التشريعية عن تركيز مجلس لا تتجاوز نسبة تمثيلية النساء فيه 23 بالمائة من مجموع النواب و النائبات . ويعّدُ ذلك مخالفا لمقتضيات دستور 2014 حيث نص الفصل 34 منه على أن "الدولة تضمن تمثيلية المرأة في المجالس المنتخبة" كما أضاف الفصل 46 " أن الدولة تسعى لتحقيق التناصف بين المرأة والرجل في المجالس المنتخبة". ولئن كانت هذه النتائج تشكل تراجعا خطيرا مقارنة بنتائج مجلس نواب الشعب في 2014 حيث بلغت نسبة تمثيلية نساء36.40 بالمائة. فهي نتائج كانت منتظرة على اعتبار مشاركتهن الهزيلة كرئيسات قائمات حيث لم تتجاوز 18 بالمائة. لكنها تبقى كارثية و لها انعكاسات على تموقع النساء في المجلس و خير مثال على ذلك تقهقر تمثيليتهن في مواقع أخذ القرار داخل هياكله كرئاسة اللجان وعضوية مكاتبها مقارنة بالمجلس المتخلي، و تراجع عضويتهن داخل اللجان كذلك.

وتعود هذه النتائج الهزيلة لكل من الأحزاب السياسية والسلطة التنفيذية ومجلس نواب الشعب كما لا ننسى أيضا دور النساء في هذه النتائج.

بالنسبة للأحزاب السياسية فقد جعلت من رئاسة قائماتها حكرا على الرجال وعملت على استغلال النساء والتعامل معهن كعنصر غير فاعل في الحياة السياسية إذ يقع استخدامهن خلال الفترات الانتخابية لاستكمال القائمات وتفادي إسقاطها من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات. و هنا نتوقف على دور النساء في المطالبة بحقوقهن و في السعي إلى فرض أنفسهن و الوصول إلى مواقع القرار داخل الأحزاب حتى يتمكّن فيما بعد من التأثير على مستوى كل من السلطتين التنفيذية و التشريعية.

فبالنسبة للسلطة التنفيذية بحكوماتها المتعاقبة فقد اعتمدت سياسات أدت إلى انخفاض نسبة تمثيلية النساء في التعيينات المجراة خلال الأربع سنوات الأخيرة إلى حدود نصف ما كانت عليه سابقا، حيث تراجعت هذه النسبة من 30بالمائة من العدد الإجمالي من التعيينات سنة 2014 إلى 15 بالمائة فقط في موفى سنة 2018. ووفقا لدراسة قامت بها أصوات نساء فإن نسبة تعيين النساء لم تتعدى في الحكومة 12 بالمائة وفي رئاسة الجمهورية 14 بالمائة من مجموع التعيينات في الفترة الممتدة بين 2014 و 2018[14].

14دراسة حول ادراج مقاربة النوع الاجتماعي في التشريعات التونسية المتعلقة بقطاع الأمن (2014-2018) ، متوفرة على موقع أصوات نساء www.aswatnissa.org.

أما بالنسبة لمجلس نواب الشعب فقد أتيحت له العديد من الفرص لتعديل القانون الانتخابي وإدراج مقترح القانون المتعلق بمبدأ التناصف الأفقي الذي دعمته أصوات نساء ولم يقع حتى النقاش فيه وذلك على عكس التعديلات الأخرى التي أجريت لأغراض سياسية تسعى إلى إقصاء المنافسين / المنافسات الذين شكلوا خطرا على النواب والنائبات في الانتخابات. وهو ما يؤكد انعدام الإرادة السياسية لتدعيم المشاركة النسائية في مواقع القرار. كما أن النائبات لم تعملن على تكوين كتلة ضغط تناصر القضايا النسوية ومشاركة أوسع للنساء في الحياة السياسية في الفترة النيابية التي انقضت.

نظرا لأن المجلس السابق لم يحدث أي تقدم في ما يتعلق بإدراج مقاربة النوع الاجتماعي وبما أن الوضع لم يتحسن في بداية هذه الفترة النيابية الجديدة، تصوغ أصوات نساء للمرة الثالثة على التوالي توصياتها لمجلس نواب الشعب المنتخب حديثا وتشدد على ضرورة اتباعها لتحقيق المساواة بين الجنسين سواءا داخل المجلس أوخارجه.
و لذلك تدعو أصوات نساء السيدات النائبات والسادة النواب إلى :

- العمل على إرساء ثقافة النوع الاجتماعي.

- وضع سياسة/استراتيجية واضحة لضمان المساواة وتكافئ الفرص بين النساء والرجال وجميع فئات المجتمع.

- وضع برامج وجلسات دراسية وتقديم حملات توعوية وعقد ندوات تدريبية لجميع عضوات وأعضاء مجلس نواب الشعب لتجاوز سوء فهم مقاربة النوع الاجتماعي وتعميم ثقافته وضمان حسن فهم أهمية المساواة بين النساء والرجال و جميع فئات المجتمع.

- العمل على تعزيز مكانة النائبات المنتخبات وتمكينهن من الوصول إلى مناصب اتخاذ القرار بالمجلس وترأس هياكله حتى يكون دورهن فاعلا ومؤثرا حسب مقتضيات الفصل 46 من الدستور الذي يضمن تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في تحمل مختلف المسؤوليات وفي جميع المجالات.

- التسريع في النقاش والمصادقة على المبادرة القانونية المتعلقة بتنقيح القانون الانتخابي وإدراج مبدأ التناصف الأفقي.

- الأخذ بعين الاعتبار مبدأ تكافؤ الفرص بين النساء والرجال من طرف الأحزاب المعنية بتشكيل الحكومة و الحرص أن لا تكون تمثيلية النساء فيها هزيلة.

- العمل على سن قانون أحزاب يكرس مبدأ التناصف ضمن هياكلها القيادية وأن تجعل ذلك من أولوياتها لضمان تفادي نتائج مماثلة عند حلول الموعد الانتخابي القادم.

- توفير بيئة برلمانية خالية من جميع أشكال التحرش الجنسي وضامنة للمساواة الفعلية بين جميع أعضائها.

- وضع وتنفيذ سياسات مناهضة للتمييز ومكافحة للتحرش تماشيا مع التشريعات الوطنية على جميع عضوات و أعضاء البرلمان وموظفيه/موظفاته.

تم دعم هذا التقرير من قبل منظمة

KVINNA KVINNA

ومركز جنيف لحوكمة قطاع الأمن

DCAF Le Centre pour la gouvernance du secteur de la sécurité, Genève

الآراء المعبر عنها في هذا التقرير هي آراء المؤلفة و لا تعكس بالضرورة رأي

KvinnaTill Kvinna

و لا مركز جنيف لحوكمة قطاع الأمن

نوفمبر 2019 - جانفي 2020